

السياسة بعد التعديل	السياسة قبل التعديل																												
<p>المقدمة: تم إعداد سياسة مكافآت مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية بشركة جاز العربية للخدمات بهدف التوافق مع لائحة حوكمة الشركات المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (1 - 7 - 2021) (وتاريخ 01 / 06 / 1442 هـ الموافق 14 / 01 / 2021 م، والتي نصت على أن تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بإعداد "سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية"، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة.</p>	<p>المقدمة: تم إعداد سياسة مكافآت مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية بشركة جاز العربية للخدمات بهدف التوافق مع لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية بموجب القرار رقم (8 - 16 - 2017) (وتاريخ 16 / 1438 / 5 هـ الموافق 13 / 2 / 2017 م، والتي نصت على أن تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بإعداد "سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية"، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة للشركاء.</p>																												
<p>خامساً مكافأة أعضاء اللجان: الفقرة رقم 5: يستثنى من ذلك عضو مجلس الإدارة الذي هو أيضاً عضو في لجنة المراجعة، وفقاً لـ "الدليل الاسترشادي للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة"، المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم (3 - 57 - 2019) بتاريخ 05 / 09 / 1440 هـ الموافق 20 / 05 / 2019 م.</p>	<p>خامساً مكافأة أعضاء اللجان: الفقرة رقم 5: يستثنى من ذلك عضو مجلس الإدارة الذي هو أيضاً عضو في لجنة المراجعة، وفقاً لـ "الملاحظات الإرشادية للقواعد والإجراءات التنظيمية الصادرة بموجب قانون الشركات المتعلق بشركات المساهمة المدرجة"، الصادرة عن مجلس إدارة هيئة سوق المال (CMA) بموجب القرار رقم (8 - 127 - 2016) بتاريخ 17 / 10 / 2016.</p>																												
<p>ثامناً: بيان تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه: 1) أعضاء مجلس الإدارة:</p> <table border="1" data-bbox="115 930 792 1157"> <thead> <tr> <th>المكافأة</th> <th>القيمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.</td> <td>250,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.</td> <td>150,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.</td> <td>20,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table> <p>2) أعضاء لجنتي (التدقيق والمراجعة الداخلية – الترشيحات والمكافآت):</p> <table border="1" data-bbox="115 1247 792 1388"> <thead> <tr> <th>المكافأة</th> <th>القيمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.</td> <td>75,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.</td> <td>10,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table>	المكافأة	القيمة	أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.	250,000 ريال	ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.	150,000 ريال	د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.	20,000 ريال	المكافأة	القيمة	أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.	75,000 ريال	ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.	10,000 ريال	<p>ثامناً: بيان تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه: 1) أعضاء مجلس الإدارة:</p> <table border="1" data-bbox="824 930 1502 1157"> <thead> <tr> <th>المكافأة</th> <th>القيمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.</td> <td>500,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.</td> <td>300,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.</td> <td>40,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table> <p>2) أعضاء لجنتي (التدقيق والمراجعة الداخلية – الترشيحات والمكافآت):</p> <table border="1" data-bbox="824 1247 1502 1388"> <thead> <tr> <th>المكافأة</th> <th>القيمة</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.</td> <td>150,000 ريال</td> </tr> <tr> <td>ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.</td> <td>20,000 ريال</td> </tr> </tbody> </table>	المكافأة	القيمة	أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.	500,000 ريال	ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.	300,000 ريال	د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.	40,000 ريال	المكافأة	القيمة	أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.	150,000 ريال	ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.	20,000 ريال
المكافأة	القيمة																												
أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.	250,000 ريال																												
ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.	150,000 ريال																												
د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.	20,000 ريال																												
المكافأة	القيمة																												
أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.	75,000 ريال																												
ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.	10,000 ريال																												
المكافأة	القيمة																												
أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.	500,000 ريال																												
ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.	300,000 ريال																												
د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.	40,000 ريال																												
المكافأة	القيمة																												
أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.	150,000 ريال																												
ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.	20,000 ريال																												



GAS

جاز العربية للخدمات
GAS ARABIAN SERVICES

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة
التنفيذية

المحتويات

- 3..... أولاً: مقدمة:
- 3..... ثانياً: الهدف:
- 3..... ثالثاً: المعايير العامة للمكافآت:
- 4..... رابعاً: مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:
- 4..... خامساً: مكافأة أعضاء اللجان:
- 5..... سادساً: مكافأة الإدارة التنفيذية:
- 5..... سابعاً: محددات إضافية للمكافآت وطريقة الصرف:
- 5..... ثامناً: بيان تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه:
- 6..... تاسعاً: أحكام ختامية (مراجعة وتعديل ونشر هذه السياسة):



أولاً: مقدمة:

تم إعداد سياسة مكافآت مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية بشركة جاز العربية للخدمات بهدف التوافق مع لائحة حوكمة الشركات المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (1-7-2021) وتاريخ 1442/06/01 هـ الموافق 2021/01/14م، والتي نصت على أن تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بإعداد "سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة والإدارة التنفيذية"، ورفعها إلى مجلس الإدارة للنظر فيها تمهيداً لاعتمادها من الجمعية العامة.

ثانياً: الهدف:

تهدف هذه السياسة إلى تحديد معايير واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة وكبار التنفيذيين في ضوء متطلبات نظام الشركات وأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية، كما تهدف السياسة إلى جذب أفراد يتمتعون بقدر من الكفاءة والقدرة والموهبة من أجل العمل في مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية من خلال تبني خطط وبرامج محفزة للمكافآت ومرتبطة بالأداء، مما يساهم في تحسين أداء الشركة وتحقيق مصالح مساهميها.

ثالثاً: المعايير العامة للمكافآت:

تختص لجنة المكافآت والترشيحات بالتوصية للمجلس بمكافآت أعضاء المجلس وأعضاء اللجان وكبار التنفيذيين بالشركة، وفقاً للمعايير المعتمدة وذلك على النحو التالي:

1. أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارات اللازمة لإدارتها.
2. مراعاة ربط الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.
3. تراعي الشركة انسجام المكافآت مع استراتيجية الشركة وأهدافها ومع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لديها.
4. تأخذ الشركة في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى وما هو سائد في سوق العمل في تحديد المكافآت.
5. يتم إعدادها بالتنسيق مع لجنة المكافآت والترشيحات فيما يتعلق بالتعيينات الجديدة.
6. تحدد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة، والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها، والمؤهلات العلمية، والخبرات العملية، والمهارات، ومستوى الأداء.
7. أن تكون المكافآت عادلة ومنتاسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة أو اللجان، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.
8. الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
9. أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ذوي كفاءة وخبرة مناسبة وتحفيزهم والإبقاء عليهم.
10. يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.
11. يتم إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية؛ وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.
12. في حال تطوير برنامج لمنح أسهم في الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وموظفيها سواء أكانت إصداراً جديداً أم أسهماً اشترتها الشركة يتم ذلك تحت إشراف لجنة المكافآت والترشيحات وبما يتوافق مع النظام الأساس للشركة وأنظمة ولوائح هيئة السوق المالية ذات العلاقة .



رابعاً: مكافأة أعضاء مجلس الإدارة:

1. تتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في شركة جاز العربية للخدمات من مبلغ معين أو بدل حضور عن الجلسات أو بدل مصروفات أو مزايا عينية أو نسبة من الأرباح ويجوز الجمع بين اثنتين أو أكثر من هذه المزايا وبما لا يتجاوز ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه وفقاً للجدول المضمن بهذه السياسة وأي تعديلات تطرأ على هذا الجدول لاحقاً ويتم اعتمادها وفقاً للنظام .
2. يجوز أن تكون هذه المكافأة متفاوتة المقدار وفي ضوء سياسة تصدرها لجنة المكافآت والترشيحات وتقرها الجمعية، ويجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة السنوي إلى الجمعية العامة للمساهمين على بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا، وأن يشتمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات (إن وجدت) وأن يشتمل كذلك على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.
3. في جميع الأحوال يجب ألا يتجاوز مجموع ما يحصل عليه عضو مجلس الإدارة الواحد من مكافآت ومزايا مالية وعينية، الحد الأعلى المنصوص عليه وفقاً للأنظمة المتبعة والصادرة من وزارة التجارة وهيئة سوق المال والجهات المختصة.
4. مراعاة ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح التي تحققها الشركة أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.

خامساً: مكافأة أعضاء اللجان:

1. يحدد ويعتمد مجلس الإدارة مكافآت عضوية لجانه المنبثقة منه - باستثناء لجنة المراجعة - وبدلات الحضور وغيرها من استحقاقات بناء على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات.
2. تتكون مكافآت عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة من مكافأة سنوية (مبلغ مقطوع) وبدلات حضور الاجتماعات وغيرها من الاستحقاقات كما هو موضح في هذه السياسة وفقاً للجدول المضمن بها.
3. أما مكافأة عضوية لجنة التدقيق والمراجعة الداخلية يتم اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين بناء على توصية من مجلس الإدارة وذلك حسب النظام.
4. عند تشكيل عضوية اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، يراعي عدد اللجان التي يمكن لعضو المجلس أن يشغلها، بحيث لا يتجاوز إجمالي ما يتقاضاه العضو من مكافآت عن عضويته في المجلس واللجان الحد الأعلى المنصوص عليه وفقاً للأنظمة المتبعة والصادرة من وزارة التجارة وهيئة سوق المال.
5. يستثنى من ذلك عضو مجلس الإدارة الذي هو أيضاً عضو في لجنة المراجعة، وفقاً لـ "الدليل الاسترشادي للضوابط والإجراءات التنظيمية الصادرة تنفيذاً لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة"، المعدلة بقرار مجلس الهيئة رقم (3-57-2019) بتاريخ 1440/09/05 هـ الموافق 2019/05/20م.



سادساً: مكافأة الإدارة التنفيذية:

(أ) تمنح الشركة كبار التنفيذيين فيها مزايا مالية محددة بناءً على العقود المبرمة وسلم الرواتب وسياساتها المعتمدة في هذا الشأن. وتشمل مكافآت الإدارة التنفيذية - على سبيل المثال لا الحصر - على ما يلي:

- راتب أساس (يتم دفعه في نهاية كل شهر ميلادي وبصفة شهرية).
- تأمين طبي له ولأسرته.
- بدل نقل.
- بدل سكن.
- بدل تذاكر سنوية له ولعائلته تصرف وقت إجازته السنوية على ألا تتجاوز قيمة التذاكر قيمة راتبين من الراتب الأساسي.
- مكافأة سنوية تحدد وفق الأداء.
- مكافأة تحفيزية طويلة الأجل.

(ب) تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بمراجعة عقود وسلم الرواتب المحدد لجميع الموظفين وكبار التنفيذيين وبرنامج وخطط الحوافز بشكل مستمر ويعتمدها رئيس مجلس الإدارة.

(ج) تفصح الشركة عن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية فيها وفقاً للمتطلبات النظامية المحددة في لائحة الحوكمة.

سابعاً: محددات إضافية للمكافآت وطريقة الصرف:

- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة للمساهمين.
- تقوم الشركة بالإفصاح عن مكافآت أعضاء المجلس واللجان وكبار التنفيذيين في التقرير السنوي لمجلس الإدارة وفقاً للضوابط والتوجيهات الصادرة بموجب نظام الشركات وأنظمة هيئة السوق المالية ولوائحها التنفيذية.
- يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة واللجان من قبل أمين السر المجلس على أن يتم اعتماد أمر صرفها من قبل الرئيس التنفيذي.

ثامناً: بيان تفاصيل مكافأة أعضاء مجلس الإدارة ولجانه: (1) أعضاء مجلس الإدارة:

القيمة	المكافأة
250,000 ريال	(أ) المكافأة السنوية لرئيس مجلس الإدارة.
150,000 ريال	(ب) المكافأة السنوية لنائب رئيس مجلس الإدارة وكل عضو في مجلس الإدارة.
3,000 ريال	(ج) بدل حضور الاجتماع لرئيس مجلس الإدارة، ونائب الرئيس وكل عضو في مجلس الإدارة (عن كل اجتماع).
20,000 ريال	(د) المكافأة السنوية لأمين سر مجلس الإدارة.
3,000 ريال	(هـ) بدل حضور الاجتماع لأمين سر مجلس الإدارة (عن كل اجتماع).
	(و) التعديل وآليات الصرف:
	<ul style="list-style-type: none"> • يجوز مراجعة مبلغ المكافأة السنوية المقطوعة لعضو مجلس الإدارة من فترة إلى أخرى بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات وذلك في ضوء المتغيرات المتعلقة بالأداء ومن ثم أخذ موافقة الجمعية العامة للمساهمين على ذلك. • يتم صرف المكافأة السنوية وبدل حضور الاجتماعات وبدل الحضور الإضافي، دفعة واحدة أو على عدة دفعات.



(2) أعضاء لجنتي (التدقيق والمراجعة الداخلية – الترشيحات والمكافآت):

القيمة	المكافأة
75,000 ريال	أ) المكافأة السنوية لكل عضو في اللجان.
3,000 ريال	ب) بدل حضور الاجتماع لكل عضو في اللجان (عن كل اجتماع).
10,000 ريال	ج) المكافأة السنوية لأمين سر اللجان.
3,000 ريال	د) بدل حضور الاجتماع لأمين سر اللجان (عن كل اجتماع).
<ul style="list-style-type: none"> • يتم صرف المكافأة السنوية وبدل حضور الاجتماعات وبدل الحضور الإضافي، دفعة واحدة أو على عدة دفعات. • في حال تعيين أي لجنة أخرى، يتم النظر وتحديد مكافآتهم من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت على أن لا تزيد مكافأة أي لجنة أخرى عن لجنة (التدقيق والمراجعة الداخلية) أو (لجنة الترشيحات والمكافآت). 	

(3) مصروفات ومزايا أخرى:

أ) تقوم الشركة بتغطية تكاليف السفر لحضور الاجتماعات للأعضاء غير الساكنين في المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية.
ب) في حالة إقامة اجتماع خارج المنطقة الشرقية من المملكة العربية السعودية. تقوم الشركة بتغطية تكاليف السكن والتنقل لكل الحاضرين لاجتماعات مجلس الإدارة واللجان التنفيذية.

تاسعاً: أحكام ختامية (مراجعة وتعديل ونشر هذه السياسة):

يعمل بما جاء في هذه السياسة ويتم الالتزام به من قبل الشركة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين وتنتشر هذه السياسة لتمكين المساهمين من الاطلاع عليها، ويتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية من قبل لجنة المكافآت والترشيحات، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على الجمعية العمومية للمساهمين لاعتمادها.

ملحوظة:

تم اعتماد هذه السياسة من الجمعية العامة لمساهمي الشركة في اجتماعها المنعقد يوم () الموافق ().

رئيس مجلس الإدارة

عبدالرحمن خالد الدبل

